وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف – المسيلة –

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم :المالية والمحاسبة

تقرير تربص مقدم ضمن متطلبات نيل شهادة ليسانس في المالية والمحاسبة

تخصص : مالية ومحاسبة

- المعالجة المحاسبية للتثبيتات المادية وفق النظام المحاسبي المالي –

دراسة حالة الجزائرية للمياه وحدة المسيلة

من إعداد الطلبة :

– بثينة لطرش

– وفاء حفصي

تحت إشراف الدكتورة:

– عنتر بوتيارة

السنة الجامعية 2016/2015

شكـر وعرفان

الحمد لله والشكر له سبحانه وتعالى الذي سدد خطانا وانار لنا سبيلنا

وسير لنا اتمام هذا العمل...

يشرف طاقم المذكرة بالشكر العميق والثناء الجزيل وعظيم التقدير

إلى كل من سقانا قطرة علم من بحر المعرفة

إلى الأستاذ المشرف (بوتيارة عنتر)على كل النصائح والتوجيهات التي

كانت بمثابة مصباح يضيئ طريقنا العلمي

إلى كل من ساعدنا ولو بمعلومة ودعا لنا بالتوفيق ومسح على قلوبنا بلمسة أمل مرهفة كما

نتقدم بالشكر الجزيل إلى ميهوبي عبد السلام وعوينة حنان وحميطيش ابراهيم

إلى كل الأساتذة الذين كان لهم الحافز لنا من الطور الابتدائي إلى الطور الجامعي .

إهـــــــــــداء

إلى نبع الحنان الصافي، والعطاء اللامتناهي، إلى بهجة القلب وهبة الرب أمي الغالية حفظها الله (رقية)

إلى من يرتقب شوقا لناجحي وتخرجي ... إلى من تحمل الصعاب لأجل أن يجعل العلم غايتي والخلاق سمتي والكرامة مفخرتي ... إلى رمز العطاء بلا حدود....

أبي الغالي حفظه الله (علي)

إلى زوجي كمال وكل عائلة شيخ

إلى نور قلبي ... وضياء دربي إخواني (فيصل ، عادل ،. طارق ،)

إلى من جعلت الصبر زادي، والعزيمة غايتي، إلى الشمس التي تنير دربي إلى من حملت أسراري وتقاسمت معي أفراحي وأحزاني أختي (بسمة) وزوجات اخواني (فضيلة،امال)

إلى معاني البراءة ونيسة البيت (انتصار ، بشير ، ادم ، منال ، رانيا ، عبد القادر ، اية ، سارة ، دعاء)

إلى أعمامي وعماتي ، أخوالي وخالاتي

إلى زميلاتي (مروة ، سارة ، وفاء ، أمال ، أمينة ، هاجر ، راضية ،)

بثيـــــــــــنة

إهـــــــــــــداء

إلى نبع الحنان الصافي، والعطاء اللامتناهي، إلى بهجة القلب وهبة الرب أمي الغالية حفظها الله (سعاد)

إلى من يرتقب شوقا لناجحي وتخرجي ... إلى من تحمل الصعاب لأجل أن يجعل العلم غايتي والخلاق سمتي والكرامة مفخرتي ... إلى رمز العطاء بلا حدود....

أبي الغالي حفظه الله (سعيد)

إلى زوجي واستاذي حمزة وكل عائلة مفتاح

إلى نور قلبي ... وضياء دربي إخواني (صهيب ، لخضر ، إبراهيم ، ، اياد)

إلى من جعلن الصبر زادي، والعزيمة غايتي، إلى الاضواء التي تنير دربي إلى من حملن أسراري وتقاسمن معي أفراحي وأحزاني اخواتي (اشواق ، مروة ، هاجر ، فرح ،وصال)

إلى كل عائلة حفصي وعائلة علية بالاخص ، جدتي عوينة الياقوت ،الدوة حفصي.

إلى أعمامي وعماتي ، أخوالي وخالاتي

إلى زميلاتي (امال ، وفاء ، بثينة ، سارة ، عبلة ، ...)

وفـــــــــــــــاء

فهرس المحتـــــــــويات

الموضـــــــوع	الصفحة
شكر	
مقدمة.....	أ
الجانب النظري	
المبحث الأول: مفهوم وتقييم واهتلاك التثبيتات المادية	
المطلب الأول : مفهوم التثبيتات المادية	05
المطلب الثاني : تقييم التثبيتات المادية	07
المطلب الثالث : اهتلاك التثبيتات المادية	13
المبحث الثاني : تقديم عام لمؤسسة الجزائرية للمياه	
المطلب الاول : التعريف بالمؤسسة محل الدراسة ومهامها.....	15
المطلب الثاني : مهام مؤسسة الجزائرية للمياه وأهدافها.....	15
المطلب الثالث : الاطار المنهجي للدراسة	20
الجانب التطبيقي	
المبحث الثالث : دراسة تطبيقية لمؤسسة الجزائرية للمياه – وحدة المسيلة	
المطلب الأول:مرحلة دخول التثبيتات.....	24
المطلب الثاني:مرحلة الاستخدام(الاهتلاك).....	26
خلاصة.....	27
الخاتمة	29
الملاحق	
قائمة الملاحق والأشكال	
قائمة المصادر والمراجع	

الجداول والأشكال	الصفحة
معلومات أخرى تقنية للوحدة	19
.الهيكل التنظيمي للمديرية العامة	21
الهيكل التنظيمي للوحدة	22

المقدمة

مقدمة:

يعيش العالم اليوم عصر المعلوماتية وأنظمتها وتقنياتها والبحث عن أفضل استخدامات لها بأقل تكلفة لإنتاجها, لأن المعلومات السليمة تؤدي الى قرارات سليمة واعداد تقارير وقوائم مالية موثوق بها, وهي بذلك تؤثر ايجابا في نشاط المؤسسة الاقتصادية, لذلك فإن كم ونوع المعلومات التي تمتلكها المؤسسة بما يحيطها وما هو كائن داخلها تعد واحدة من أبرز مصادر قوتها الداخلية, لذا فإن المعلومات أصبحت سلاحا تنافسيا استراتيجيا تستخدمه هذه الوحدات الاقتصادية لتحقيق أهدافها.

إن تحقيق النجاح لمؤسسة اقتصادية يتطلب لنتاج وتوصيل المعلومات المحاسبية الى مستخدميها على وفق ضوابط ومعايير (نظام المحاسبي) تجد قبولا عاما، تمثل في مضمونها مجموعة من الإرشادات والتوجيهات للقياس والإفصاح المحاسبي عن المعلومات المحاسبية في التقارير والقوائم المالية، ولا شك أن غياب مثل هذه المعايير قد يعرض المعلومات التي تعدها وتوصلها المؤسسات الاقتصادية المختلفة لمخاطر التحيز وعدم الموضوعية والوثوق علاوة على عدم لمكانية الاعتماد على هذه البيانات والمعلومات المحاسبية ،وبما أن التثبيتات تعد من أهم مكونات القوائم المالية للمؤسسات الاقتصادية ، مما يترتب على ذلك الحاجة الى النظام المحاسبي محكم يوفر معلومات دقيقة كأساس لاتخاذ القرارات بشان هذه المؤسسة على المستوى المحلي والعالمي .

لهذا اهتم هذا البحث بالنظام المحاسبي المالي المتوافق مع المعايير المحاسبية والتقارير المالية الدولية المتعلقة بتسجيل وتقييم التثبيتات ، الذي جاء وفقا للقانون رقم 07-11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007، الذي دخل حيز التطبيق في الفاتح من جانفي لسنة 2009 ، لكن اجل إلى بداية 2010 نظرا لوجود بعض الغموض كما حدد النظام المحاسبي المالي القواعد العامة للتقييم والادراج في الحسابات ووضع شروط وقواعد التقييم والادراج للتثبيتات ، وعالج بعض الحالات الخاصة للتقييم والتسجيل المحاسبي ، كما يحتوي اثتبيتات على ارقام حسابات في مدونة الحسابات التي تشكل الهيكل العام للنظام وبين كيفية سر هذه الحسابات والمعالجة المحاسبية لكل تثبيت .

اشكالية البحث :

من خلال ما سبق يمكن بلورة معالم اشكالية البحث والتي يمكن صياغتها في السؤال الرئيسي الاتي :

- ما مدى مساهمة تسجيل وتقييم التثبيتات المادية وفق النظام المحاسبي المالي (cf s) في **اعطاء صورة صادقة عن ذمم المؤسسة ؟**

2- الاسئلة الفرعية :

ماهي التثبيتات المادية ؟

- هل تقييم وتسجيل التثبيتات المادية وفق النظام المحاسبي تعكس صورة صادقة عن

تثبيتات المؤسسة ؟

- **كيف تعالج التثبيتات المادية ؟**

3- **فرضيات البحث :**

1-التثبيتات المادية تعني اصول عينية تحوذها المؤسسة من اجل الانتاج وتقديم الخدمات .

2-قواعد تقييم التثبيتات حسب النظام المحاسبي المالي .

3-معالجة التثبيتات المادية .

4-حدود الدراسة : تتمثل حدود الدراسة في :

5-الحدود المكانية : انحصر البحث على مؤسسة الجزائرية للمياه وحدة المسيلة .

6-الحدود الزمانية : اجري هذا البحث خلال الموسم 2015-2016

الجانب النظري

المبحث الأول : مفهوم وتقييم واهتلاك الشات المادية :

لقد تطرق المعيار الدولي isa16 إلى التثبيتات المادية وكيفية المعالجة المحاسبة لها .

-المطلب الأول :مفهوم التثبيتات المادية

سيتم التطرق في هذا المطلب إلى مفهوم التثبيتات المادية إبتداءا من تعريفها إلى شروط الاعتراف بها وكذا سير حساباتها.

1-مفهوم التثبيتات المادية :

-تعريف التثبيتات : يعبر مصطلح التثبيتات على أنها أصول الثابتة كما جاءها النظام المحاسبي المالي عن تلك الاصول غير الجارية العينية والمعنوية والمالية التي تكون بحوزة المؤسسة ولأكثر من سنة [1]

2- تعريف التثبيتات المادية :

في المادة 221-01 عرف النظام المحاسبي المالي التثبيتات المادية كالآتي [2] :التثبيت العيني هو أصل عيني تحوزه المؤسسة من أجل الانتاج ،وتقديم الخدمات ،الايجار ، الاستعمال لأغراض إدارية ، والذي يفترض أن تستغرق مدة استعمال إلى ما بعد السنة المالية

[1]- كنوش عاشور ،المحاسبة العامة (أصول ومبادئ وآليات سير الحسابات) وفقا للنظام المحاسبي المالي ،ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر ،2011،ص 93.

[2]-عبد الرحمان عطية ،المحاسبة العامة وفق النظام المحاسبي المالي ،دار النشر جيطلي ،برج بوعريريج ،الجزائر 2009،ص72.

شروط الادراج:

يتم الاعتراف بأصل مادي إذا توفرت فيه الشرطين معا:

1-يمكن تقييم الأصل بطريقة موثوق فيها .

2-أن يكون من المحتمل الحصول على منافع اقتصادية مستقبلية ،وأن يكون قابل للتعيين ومراقب من طرف المؤسسة ،أي أن المؤسسة هي المستفيد من إدارته وتحمل التكاليف والأعباء الناتجة عن استعماله .

3-دراسة حسابات التثبيتات المادية :

حسب النظام المحاسبي المالي فإن اعتبار العنصر كتثبيتات مادية ،يؤدي إلى استعمال الحسابات التالية:[1]

- حساب 21 تثبيتات ملموسة
- حساب 211 أرضي
- حساب 211 تهيئة أراضي
- حساب 213 مباني
- حساب 215 تركيبات تقنية ،معدات وأدوات صناعية
- حساب 218 تثبيتات ملموسة أخرى (معدات نقل ، تجهيزات اجتماعية ، معدات مكتب : منها أجهزة الإعلام الآلي ، الخلافات المتداولة وغيرها من التثبتات غير الواردة في الحسابات)
- حساب 22 تثبيتات على طلبات التثبيتات
- حساب 238 اهتلاك التثبتات الملموسة

[1]-بن ربيعة حنيفة ،الواضح في المحاسبة المالية وفق المعايير الدولية دار هومة ،الجزائر 2010،الجزء الأول ،ص 264.

- حساب 232 تثبيتات ملموسة قيد الإنجاز

4-مبادئ جمع وفصل الأصول المادية

في هذا الإطار تطبق مجموعة من المبادئ لتجميع الأصول المادية أو الفصل فيما بينها ومنها مايلي :[1]

- يمكن أن تعتبر العناصر ذات القيمة كما لو كانت مستعملة تماما في السنة المالية التي تم استخدامها فيها ، وعليه فغنها لا تدرج في الحسابات على شكل تثبيتات
- تدرج قطع الغيار ومعدات الصيانة ذات الخصوصيات في الحسابات على شكل تثبيتات إذا كان استعمالها مرتبطا بتثبيتات عينة أخرى ،وكانت المؤسسة تعدم استخدامها لأكثر من سنة مالية واحدة.
- تعالج مكونات أصل كما لو كانت عناصر منفصلة إذا كانت مدة الانتفاع بها مختلفة ،أو كانت توفر منافع اقتصادية وحسب وتيرة مختلفة .

المطلب الثاني : تقييم التثبيتات المادية

تخضع التثبيتات المادية إلى التقييم منذ لحظة دخولها إلى المؤسسة إلى غاية خروجها

1-التقييم الأولي للتثبيتات المادية :تقييم التثبيتات المادية مبدئيا بتكلفتها

1-1-حالة الشراء :

تسجل التثبيتات المادية بتكلفة اقتنائها التي تحتوي حسب النظام المحاسبي المالي وفقا للمعيار ias16 على الآتي:

- سعر الشراء خارج الرسم القابل للاسترجاع ،والصافي من التخفيضات التجارية .

[1]-كنوش عاشور ،مرجع سبق ذكره ،ص : 99-100

- تكاليف مباشرة ضرورية لبدء استعمال الأصل ،مثل : مصاريف النقل (بما فيها مصاريف المستخدمين المرتبطة بذلك)التسليم ،المناولة ،الجمركة ،التركيب ،أتعاب المهندسيين ،مصاريف تحضير وتهيئة المواقع ...الخ
- مصاريف المتوقع لتفكيك الأصل أو إعادة الموقع لوضعه الأصلي عند انتهاء فترة الاستعمال المتوقعة
- تجارب التشغيل
- بعض الأعباء المتعلقة بالحيازة كعقد الموثق بالنسبة لاقتناء قطعة أرض أو مبنى .

وتتسنى العناصر التالية من التكلفة المسجلة :

- مصاريف إدارية وأعباء عامة
- مصاريف الانطلاق ومصاريف سابقة للاستعمال
- خسائر التشغيل الأولي
- تكلفة العرض الممول لاقتناء التثبيتات المادية (باستثناء تبني الخيار المرخص به في النظام المحاسبي المالي scf حسب ما نص عليه المعيار isa23 لتكلفة العرض)

وعند اقتناء التبيتات المادية يمكننا أن نميز بين حالتين :

1-1-**حال الشراء نقدا (التسديد المباشر)**: يمكن للمؤسسة أن تشتري أحد العناصر التثبيتات مع التسديد المباشر دون انتظار مهلة لذلك ،يمكن أن تستفيد من خصم تعجيل الدفع ويتم التسجيل وفق القيد الآتي :

21X	512	تثبيتات مادية البنك	XX	XX

أو

	530	الصندوق شراء تثبيتات مادية		XX

1-1-2- حالة الشراء على الحساب : في الحالة الشراء على حساب (شراء الأصل ،الدفع بعد أجل) ينبغي تحديد تكلفة الأصل وبعذ ذلك أخذ في الحسبان لعنصر الزمن والهدف من ذلك حياد (دعم التأثير) تكلفة الدين على تقييم الأصل وتسجل هذه الحالة وفق القيد الآتي :[1]

21X	404	تثبيتات مادية مودرو الصور شراء تثبيتات مادية	XX	XX

1-3-حالة التبادل : [2]

يحدث أن تتبادل المؤسسة الأصل الثابت المادي مقابل أصول غير نقدية في نفس الوقت ،يقيم الاصل الثابت المادي أو أنه يستحيل قياس القيمة العادلة بمصداقية سواء كان ذلك بالقيمة العادلة للأصل الحاصل عليه أو القيم العادلة المعطى في إطار النبادل .

[1]- بن ربيعة حنيفة ،مرجع ذكره ،ص 267

[2]- بن ربيع حنيفة ،مرجع سبق ذكره ،ص292،291.

1-4- حالة الحصول على تثبيتات عن طريق مساهمات عينية

عند تأسيس المؤسسة أو في حالة زيادة رأس مالها بمختلف الطرق ،اذا تقدم مالك المشروع أو المساهمين الجدد برأس مال على شكل أصل عيني ولبس نقدي ،وإذا كان هذا الاصل العيني من عناصر التثبيتات المادية فإنه يقيم بالقيمة العادلة ،والغالب أن تكون القيمة السوقية ليلك الأصول وتسجل على النحو الآتي:

21X	10	تثبتات مادية رأس المال الصادر الحصول على مساهمات عينة	XX	XX

1-5-حالة الحصول على تثبيتات مادية عن طريق عقود إيجار التمويل : في حالة حيازة تثبيت عيني عن طريق عقود إيجار تمويل يسجل قيد إيجار التمويل في الأصول بحيث يجهل أحد حسابات القيم الثابتة مدينا (حساب 21) ويقابله حساب الديون الخاص بهذا العقد حساب الديون المترتبة على عقد الايجار التمويلي (حساب 167) الدائن ويسجل كما يلي :

21	167	تثبيتات مادية الديون المترتبة على عقد الايجار التمويل الحصول على تثبيتات عن طريق عقود ايجار التمويل	xx	xx

وعندما يتم تسديد الدفوعات حسب الاتفاق يجعل حساب 167 مدينا بمبلغ السداد وكذلك المصاريف المالية حساب 66 يجعل مدينا ،وفي الدائن يكون أحد حسابات الخزينة كما يلي

167 66	5	الديون المترتبة على عقد ايجار التمويل المصاريف المالية الحسابات المالية تسديد الدفوعات المتفق عليها	XX XX	XX

كما ينجز عن هذه الحالة معالجة محاسبة لدى المؤجر سوف يتم دراستها في المبحث الخاص التثبيتات المالية لأن الدين المشكل من الاستثمار الصافي يسجل في حساب 274 قروض وديون على عقود ايجار التمويل كما سيتم توضيح عقود ايجار التمويل .

1-6- حالة الحصول على التثبيتات عن طريق القروض :

يمكن أن ترتبط بتكلفة التثبيت اذا اختارت المؤسسة ذلك حسب المعيار isa23 وذلك باحترام الشروط التالية:[1]

- اذا تطلب الأصل مدة طويلة (حسب scf أكثر من 12 شهرا)(لم تحدد المدة المعيار) قبل أن يستعمل أو يباع
- في حالة اقتراض الأموال خصيصا للحصول على تثبيت

[1]-حواس صلاح ،المحاسبة العامة ،دروس مواضيع ومسائل محلولة ،غرناطة للنشر والتوزيع ،الجزائر ،ص33.

- في حالة القروض العامة ،التي استعملت في الحصول على التثبيت وتسجل حسابيا كما يلي:

661		الحسابات المالية دفع الفوائد	xx	xx
2x	661	التثبيت المعني تحميل تكاليف القرض بتكلفة التثبيت	xx	xx

1-7- حالة الحصول على التثبيتات عن طريق الإعانات :

حسب ias20 إعانات عمومية تعالج بطريقتين :

- إما أن تعتبر الإعانة كإيرادات للمؤسسة وهذه الطريقة التي اعتمد عليها scf
- اما أن تطرح من تكلفة الأصل وهذا ما يخفض تكاليف الاهتلاك لاحقا .

وان لم تلتزم المؤسسة ببعض بنود العقد أو الاتفاق قد تطالب الحكومة باسترجاع تلك الاعانة جزئيا أو كليا

2- التقييم اللاحق للتثبيتات المادية :[1]

تقيم الأصول الثابتة (المادية) بحسب التكلفة وفقد تم التعرض إلى ذلك سابقا ، كما تقيم التثبيتات المادية فيما بعد بطريقتين هما التكلفة و إعادة التقييم.

[1]-محمد بوتين ،المحايبة المالية ومعايير المحاسبة الدولية ،متيجة للطباعة ،الجزائر ،2010،ص 102.

-طريقة التكلفة: تحدد القيمة المحاسبية للأصل حسب الطريقة كما يلي :

القيمة المحاسبية=التكلفة التاريخية –الاهتلاك –خسائر القيمة

- **طريقة إعادة التقييم :**

تحدد القيمة المحاسبية للاصل حسب هذه الطريقة كما يلي :

القيمة المحاسبية =القيمة العادلة بتاريخ إعادة التقييم –الاهتلاكان المستقبلية –خسائر القيم المستقبلية .

المطلب الثالث : اهتلاك التثبيتات المادية

عملا بمبدأ الحيطة والحذر فإنه يقع على عاتق المؤسسة بمناسبة كل عملية اجراء جرد اثبات اهتلاك السنوي لكل عنصر من عناصر التثبيتات ،يهدف إلى اظهار الصورة الصادقة لعناصر دمة المؤسسة كما يجب عليها اظهار كل خسارة في قيمة التثبيتات والذي سيعرج عليه في هذا المبحث من خلال تقسيمه الى ثلاث مطالب على النحو التالي :

المطلب الأول :تعريف الاهتلاك وطرقه :

يعتبر الاهتلاك إثبات محاسبي وله عدة طرق محسابية بلا هلاك والذي سيتم توضيحه في هذا المطلب:

أولا :تعريف الاهتلاك [1]

يعرف الاهتلاك على أنه انخفاض قيمة الاستثمارات نتيجة الاستخدام أو التآكل أو القدم ،ففي النظام المحاسبي المالي وفي المادة 121-07 فقد عرف الاهتلاك كالتالي :"الاهتلاك

[1]-عبد الرحمان عطية ،مرجع سبق ذكره ،ص126.

هو استهلاك المنافع الاقتصادية المرتبطة بأصل عيني أو معنوي ويتم حسابه كعبء إلا اذا كان مدمجا في القيمة المحاسبية لأصل أنتجه الكيان لنفسه".

ثانيا : طرق الاهتلاك: لحساب الاهتلاك هناك عدة طرق يمكن اتباعها :

تعريف بعض المصطلحات [1]:ان فهم المصطلحات التالية يساعد على استيعاب أحسن لموضوع الاهتلاك

- **القيمة القابلة للاهتلاك** :هي تكلفة الأصل أو أية قيمة أخرى بديلة عنها للأصل في القوائم المالية مطروحا منها القيمة التجريدية (المتبقية).
- **القيمة التجريدية المتبقية** : هي القيمة المتوقع الحصول عليها من بيع الأصل أو الاستغناء عنه في نهاية عمره الإنتاجي بعد هضم مصروفات البيع.

العمر الانتاجي (الافتراضي) للأصل : هو الفترة التي تتوقع المؤسسة تنتفع خلالها بالأصل ،أو هو عدد وحدات الانتاج أو عدد وحدات أخرى مناسبة تتوقع المؤسسة الحصول عليها من هذا الأصل ، والعمر الانتاجي وهناك ثلاث طرق تستخدم في حساب الاهتلاك وهي :[2]

1-**طريقة الاهتلاك الثابت** : يتم توزيع التكاليف على العمر الانتاجي بصفة متساوية .

2-**طريقة الاهتلاك المتناقص** : تعتمد هذه الطريقة على تطبيق نسبة مؤدية ثابتة على قيمة متناقصة

3-**طريقة الاهتلاك المتصاعد**: تستعمل هذه الطريقة عندما تتوقع مصاريف أخرى (مع الاهتلاك) تكون مرتفعة في السنوات الأولى منخفضة في السنوات الأخيرة .

4-**اهتلاك وحدات الإنتاج** : بعض التثبيتات تتناقص أو استنفاذ منافعها بعدد وحدات النشاط أو وحدات الإنتاج ولهذا عادة ما يعبر عن العمر الإنتاجي لهذه التثبيتات بوحدات الإنتاج والتي يمكن أن يكون مثلا عدد الكيلومترات المقطوعة لمعدات النقل ....الخ

[1]-بن ربيعة حنيفة ،مرجع سبق ذكره ،ص20

[2]-بن ربيعة حنيفة ،مرجع سبق ذكره ،ص:337.

المبحث الثاني :تقديم عام لمؤسسة الجزائرية للمياه

المطلب الأول :التعريف بالمؤسسة محل الدراسة ومهامها

أولا: التعريف بالمؤسسة محل الدراسة

هي مؤسسة عمومية وظيفية ذات طابع صناعي وتجاري تدعى في صلب النص المؤسسة تخضع لتنظيم القوانين والتنظيمات الجاري بها العمل ولأحكام المرسوم التنفيذي 156/98 المؤرخ في 19 محرم 1419 الموافق ل 16 ماي 1990،وتخضع المؤسسة تحت وصاية الوزير ،يوجد مقرها في مدينة الجزائر ،تتمتع المؤسسة بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ،تخضع في علاقتها مع الدولة للقواعد الادارية وتعد تاجرة في علاقاتها

المطلب الثاني : مهام المؤسسة الجزائرية للمياه وأهدافها :

أولا مهام المؤسسة :

تكلف المؤسسة في إطار السياسة الوطنية للتنمية بضمان تنفيذ السياسة الوطنية للمياه الشرب على كامل التراب الوطني من خلال التكلف بنشاطات تسيير العمليات انتاج مياه الشرب والمياه الصناعية ونقلها ومعالجتها وتخزينها ،وجرها وتوزيعها والتزيد بها وكذا تجديد الهياكل القاعدية التابعة وتنميتها .

وتكلف المؤسسة بهذه الصف عن طريق التفويض بالمهام الأتية :

أ- الخدمة العمومية لمياه الشرب الهادفة لضمان وفرة المياه للمواطنين في ظروف مقبولة عالميا والساعة لتلبية أقصى طلب لمستعملي شبكة المياه العمومية ،ويتم تنفيذ هذه المهمة بالتشاور مع السلطات المحلية .

ب- استغلال لتسيير وصيانة الانظمة والمنشآت الكفيلة بالإنتاج والمعالجة والتحويل والتخزين وتوزيع المياه الصالحة للشرب والمياه الصناعية

ت- التقييس ومراقبة نوعية المياه الموزعة

ث- اللجوء إلى أعوان محلفين من شرطة المياه ، بعد موافقة الوالي المختص إقليميا بهدف حماية المياه طبقا لقانون المياه.

ج-التحكم في المنشأة والتحكم في العمل لحسابها الخاص أو بتعويض من الدولة أو من الجماعات المحلية في إطار تطوير وتجديد وتحديث الشبكة الوطنية لمياه الشرب والمياه الصناعية ينجز التحكم في المنشاة العمومية لحساب الدولة أو الجماعات المحلية بمقابل مبلغ مالي من صاحب المشروع .

والمبادرة بكل عمل يهدف إلى اقتصاد المياه لاسيما عن طريق :

- تحسين فعاليات شبكات التحويل والتوزيع
- إدخال كل تقنية للمحافظة على المياه .
- مكافحة تبذير المياه بتطوير عمليات الإعلام والتكوين والتربية والتحسين باتجاه المستعملين
- تصوير برامج دراسية مع المصالح العمومية التربوية لنشر ثقافة اقتصاد المياه
- دراسة كل إجراء يدخل في إطار سياسة تسعير المياه ،واقترح ذلك على السلطة
- تطوير مصادر غير عادية للمياه عند الحاجة
- تنظيم تسيير امتياز الخدمة العمومية للمياه الممنوحة للأشخاص المعنويين والعموميين .
- القيام بكل عمل آخر بهدف إلى تأدية نشاطها .
- تؤهل المؤسسة ب:
- القيام بجميع العمليات التجارية والعقارية والصناعية والمالية المتصلة بهدفها والتي من شأنها شأنها تشجيع تنميتها.
- أخذ مساهمات في كل شركة و إنشاء فروع ،وعقد كل شراكة .

- تسيير الذمة المالية الخاصة بها والذمة التي تتحصل عليها بالانتفاع
- التخطيط لبرامج الاستثمار السنوية والمتعددة السنوات وتنفيتها .
- تستفيد المؤسسة من حق الانتفاع بالأملاك العمومية المخصصة لها ،وتتصرف في كيفيات التشريع في مجال إقتناء الملكية وتسييرها التي هي ضرورية ،تكلف المؤسسة على الخصوص بالمهام العملية الآتية :
- إنشاء تنظيم أو هيكل يتعلق بهدفها في كل مكان من التراب الوطني .
- تسيير المشتركين في الخدمة العمومية للتوزيع .
- استعمال الوسائل الضرورية لضمان إستغلال المنشآت التي تتكفل بها وصيانتها وتسييرها
- إعداد مسح لمخطط توزيع المياه وضمان ضبطه اليومي
- إعداد السياسة التجارية وتنفيذها طبقا لدفتر الشروط العامة

يمكن المؤسسة زيادة على ذلك بما يأتي :

- الانجاز المباشر لكل الدراسات التقنية والتكنولوجية والاقتصادية التي لها علاقة بهدفها .
- اقتناء واستغلال وإيداع كل براءة اختراع أو نموذج أو طريقة صنع ترتبط بهدفها .
- تطوير كل شكل من أشكال مساعدة الزبائن ونصحها
- التكليف بانجاز بعض من برامجها عن طريق المناولة أو الامتياز أو التسيير أو بأي شكل آخر من أشكال الشركة

تضمن المؤسسة تبعات الخدمة العمومية طبقا لبنود دفتر الشروط العامة الذي يوافق عليه بقرار مشترك بين الوزير المكلف بالموارد المائية والوزير المكلف بالمالية والوزير المكلف المكلف بالجماعات المحلية .

التنظيم والعمل : تزويد المؤسسة بمجلس للتوجيه والمراقبة يدعي في صلب "المجلس" ويسير المؤسسة "مدير عام"

يتداول المجلس فيما يأتي :

- برنامج تنفيذ سياسية مياه الشرب
- مشاريع مخطط تنمية المؤسسة على المدى القصير والمتوسط والطويل
- سياسة التسيير المفوضة لاسيما منها الإمتياز والإجارة وعقد التسيير
- الاتفاقية المبرمجة بين المؤسسة والدولة أو الجماعات المحلية من أجل التكلف بتبعات
- الخدمة العمومية
- البرنامج السنوي لنشاطات المؤسسة والميزانية المتعلقة بها
- أخذ المساهمات و إنشاء الفروع إبرام عقود الشراكة .
- القواعد العامة لاستعمال الامكانيات المالية الموجودة وتوظيف الاحتياطات المالية
- قبول الهبات والوصايا
- القواعد والشروط العامة لابرام العقود .

ثانيا : أهداف المؤسسة محل الدراسة :

لقد رسمت وحدة الجزائرية للمياه بالمسيلة لنفسها أهدافا تسعى من ورائها لتحقيق مجموعة من النقاط أهمها:

- توفير القدر الكافي من المياه لتلبية احتياجات المواطنين كما ونوعا
- الحفاظ على استمرارية العملية الانتاجية وذلك من خلال توفير صيانة دائمة ومستمرة لتجهيزات الوحدة .

رابعا :معلومات أخرى من المؤسسة

تفنية الوحدة :

عدد البلديات المسيرة	13
عدد الزبائن	93534
عدد العمال	591
شبكة الانتاج	529.233
شبكة التوزيع	856.400 مشرطولي
عدد الآبار	100
عدد مضخات الضخ	20
عدد الخزانات	99
كمية التخزين	3.119350

انتاج وتوزيع المياه:

تعتمد المسيلة اعتمادا كليا على المياه الجوفية في تموين سكان الولاية بالمياه المعالجة للشرب والتي تتمثل المياه المنتجة من مختلف الآبار وكذا تملك أعداد كبيرة من محطات الضخ والخزانات ذات سعة كبيرة .

وقد عرفت كمية المنتجة إرتفاعا مستمرا خلال السنوات الأخيرة بفضل مشاريع المياه التي تعكف مديرية الري على انجازها

المطلب الثالث : الايطار المنهجي والوصفي للدراسة الميدانية

أولا : منهج الدراسة

بهدف الإلمام بجوانب الموضوع اخترنا المنهج الوصفي في وصف السياق النظري وعرض بعض الدراسات السابقة ،بالاضافة إلى المنهج التحليلي بغرض تحليل معطيات الجانب الميداني .

ثانيا : أداة الدراسة :

من أجل استكمال إجراءات الدراسة الميدانية وجمع مختلف البيانات والمعلومات اعتمدنا غلى الأدوات التالية :

- **المقابلة** : بما أن المقابلة أداة هامة من أدوات البحث العلمي قمنا باستخدامها للحصول على معلومات حول مصالح ودوائر المؤسسة ،حيث قمنا بإجراء مقابلات مع بعض رؤساء المصالح كالمدير ،وخلية الإعلام والاتصال ،وخلية الإعلام الآلي .

تضمنت المقابلة أهم المحاور التالية :

- مهام المصلحة
- الاتصال في المؤسسة

-الملاحظة : استخدمنا الملاحظة كوسيلة ثانية للبحث، حيث قمنا بجولة ميدانية تركزت ملاحظتنا على عدد من المشاهد مثل سلوك الأفراد أثناء مهامهم ،مواقفهم أثناء الحوارات التي تدور بينهم أو مع رؤسائهم ، كيفية سير العمل والاتصال في مختلف المصالح .

-**الاستمارة** :تعتبر الاستمارة من الأدوات الهامة لجمع البيانات في الدراسات الميدانية ،ولقد استعملت طريقتين في توزيعي الاستمارة

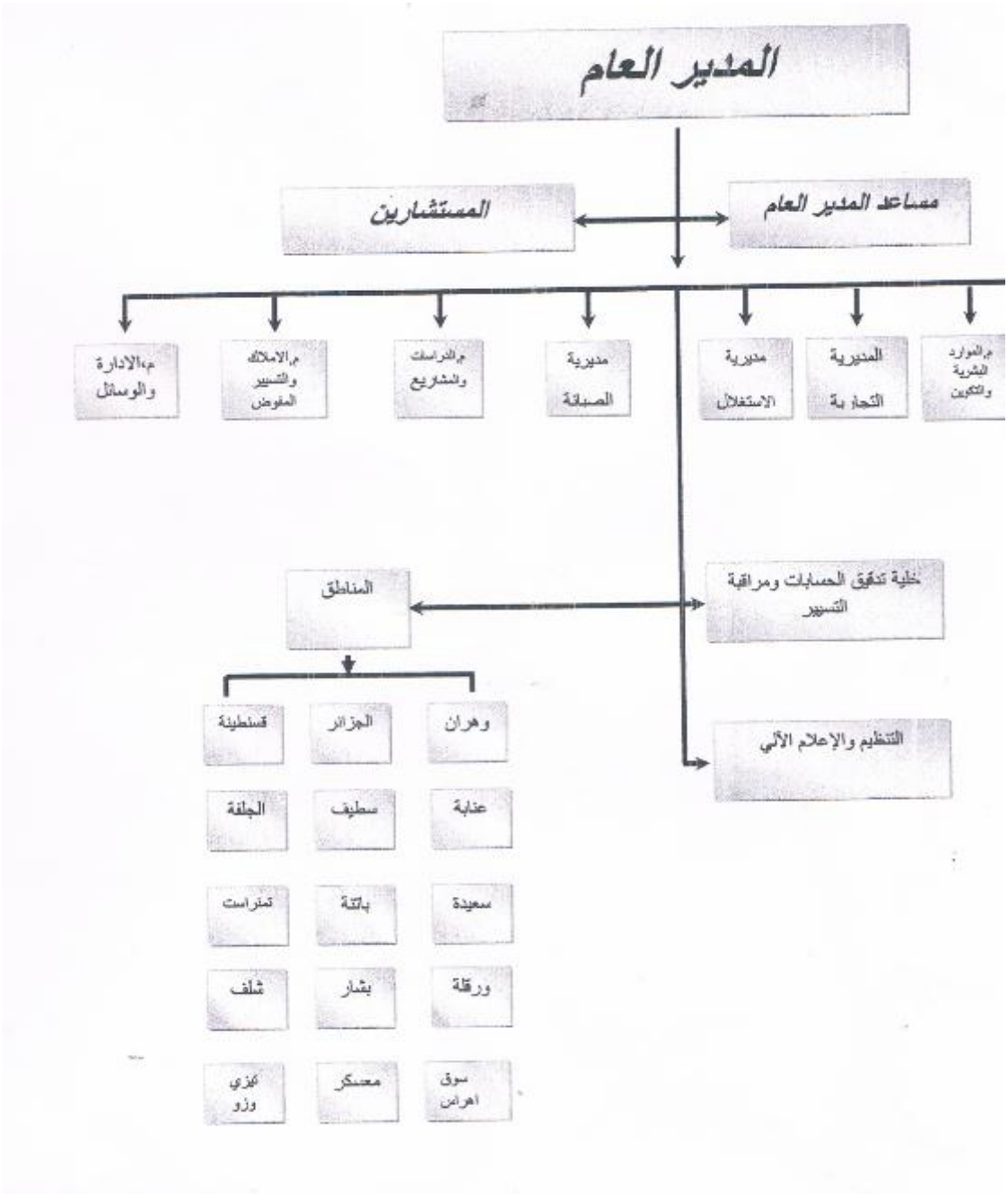

.الهيكل التنظيمي للمديرية العامة

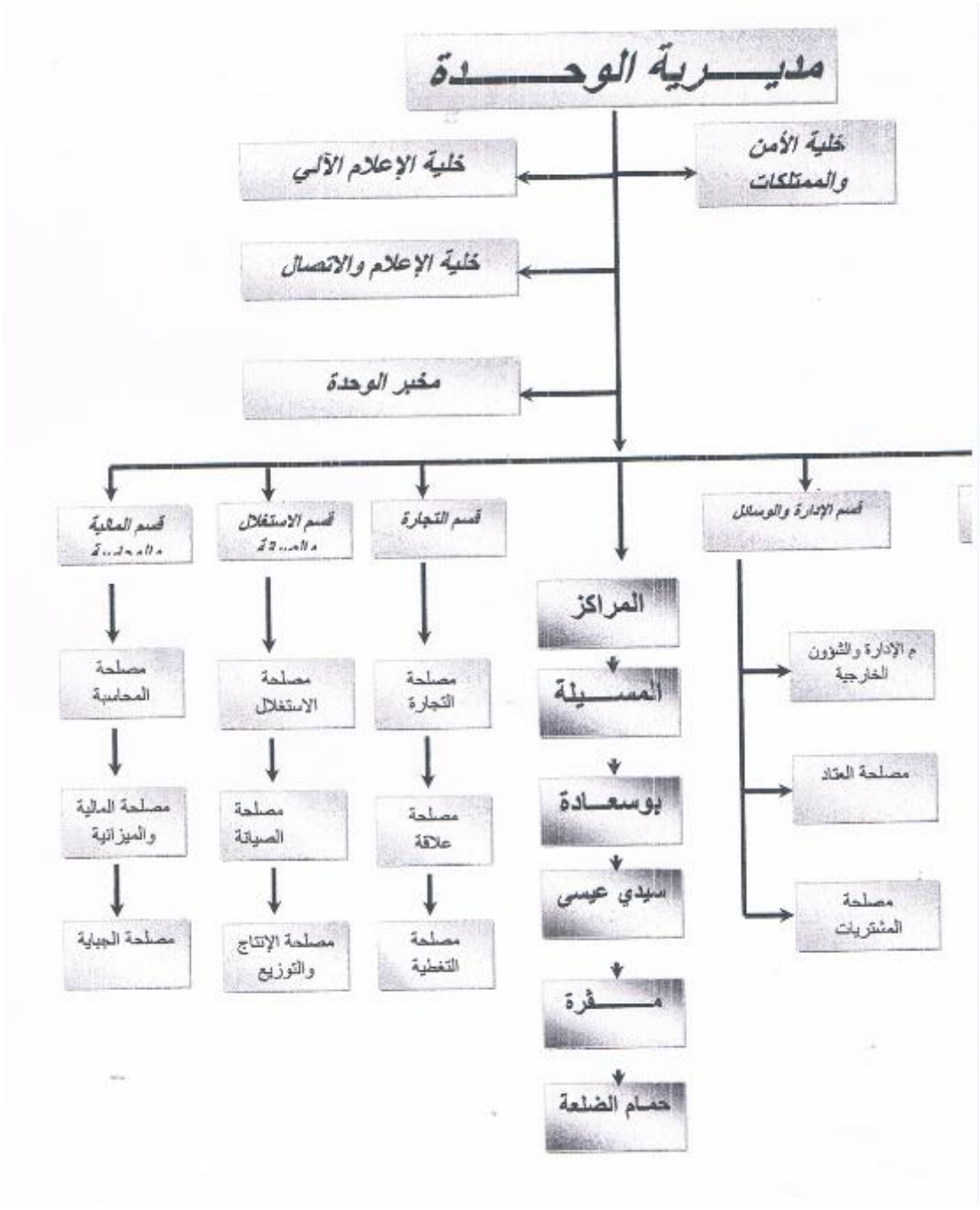

الهيكل التنظيمي للوحدة

الجانب التطبيقي

المبحث الثالث : دراسة تطبيقية للمؤسسة الجزائرية للمياه وحدة المسيلة

تمر تثبيتات بثلاث مراحل ، مرحلة الدخول أو الاستحواذ ، مرحلة الاستخدام ، مرحلة لاستغلال ، وسيتم توضيح كل مرحلة من هذه المراحل على ارض الواقع من خلا ل دراسة تطبيقية للتثبيتات المادية في مؤسسة الجزائرية للمياه وحدة المسيلة ()A D E)

المطلب الأول : مرحلة دخول التثبيتات .

وهي مرحلة حصول المؤسسة على الأصل الثابت

خلال سنة 2015 قامت Ade بالعمليات الأتية [1]:

- بتاريخ 2015/01/13 اشترت هاتف نقال من نوع téléphone Samsung SM-G530H/DS بمبلغ 2900.000دج TVA المطبق 17% وكان التسديد بشيك بنكي رقم 0417424 وفاتورة رقم 2015/003.
- بتاريخ 2015/06/17 قامت المؤسسة بشراء 3 معدات من نوع poste soudage-crouwn-5.5kva بمبلغ 13700000دج للواحد TVA المطبقة 17% وكان التسديد بشيك بنكي رقم 0042692 فاتورة رقم 2015/033.

تسجيل العمليات

2015/01/13

		2015/01/08	2900.00	
218		ح/	4930.00	
4457		ح/ TVA قابلة للاسترجاع		
	404	ح/موردو التثبيتات		
		فاتورة رقم 2015/003		33930.00

[1] A D E المؤسسة الجزائرية للمياه وحدة المسيلة .

404		2015/01/13 ح/موردو التثبيتات	33930.00	
	512	ح/ البنك شيك بنكي رقم 0417424		33930.00

تسجيل العملية بتاريخ 2015/06/17

215		2015/06/17		
4457		ح/معدات وادوات صناعية ح/TVAقابلة للاسترجاع	411000.00 69870.00	
	404	ح/موردوا التثبيتات فاتورة رقم2015/033		480870.00

		2015/06/17		
404		ح/موردوا التثبيتات	480870.00	
	512	ح/البنك شيك بنكي 0042692		480870.00

المطلب الثاني: دراسة تطبيقية عن مرحلة الاستخدام (الاهتلاك)

تسجيل قيد الاهتلاك لعملية الشراء التي تمت في 2015/06/17

		2015/12/31		
681		ح/مخصصات اهتلاك	20549.94	
		ح/اهتلاك		
	281540	معدات صناعية		20549.94
		تسجيل قسط الاهتلاك السنوي		

خلاصة :

لقد تم التطرق إلى دراسة حالة تطبيقية لمؤسسة الجزائرية للمياه وحدة المسيلة ADE حيث تتبع إجراءات تسجيل واهتلاك التثبيتات المادية في عملهم وحسب النتائج المتوصل إليها اتضح ان A D E ليس لديها كل احالات التي عالجها SC F فيما يخص التثبيتات حتى يتم إسقاطها على ارض الواقع .

الـــــخاتمة

-بعد استعراض أسس وتسجيل وتقييم التثبيتات حسب النظام المحاسبي المالي (scf) الذي تم إعداده على أساس معايير ،اتضح أن هذا النظام اهتم بالتثبتات ،وخصصت لها معايير كثيرة من أجل معالجتها بأحسن الطرق ولتعكس الصورة الحقيقة للمؤسسة

-ومن خلال هذا البحث تم التطرق إلى أهم المستجدات التي جاد بها النظام المحاسبي فيما يخص المعالجة المحاسبية للتثبيتات،حيث تبين أن النظام المحاسبي المالي عالج نقائص عديدة تخص معالجة التثبيتات في المخطط المحاسبي الوطني ، كما أنه لا تكاد توجد أوجه تشابه بينهمان الأمر الذي تعدى تغيير أرقام الحسابات ،كما أن النظام المحاسبي لا يخلو من نقائص هو الآخر مثال ذلك اعتباره فارق الحيازة غير قابل للاهتلاك إلا أنه ضمن قائمة الحسابات يظهر قائمة الحسابات 2807 اهتلاك فارق الحيازة وهذا فيه تناقض.

ومحاولة الاجابة على الاشكالية "ما مدى مساهمة تسجيل وتقييم التثبيتات المادية وفق النظام المحاسبي المالي (scf) في اعطاء صورة صادقة عن ذمم المؤسسة :

النتائج اختيار الفرضيات :

الفرضية الأولى : التثبيتات تعني تلك الأصول التي يفترض أن تبقى في حوزة المؤسسة لفترة طويلة ، تفوق مدة حياتها على العموم سنة واحدة فقد تم تأكيدها في الجانب النظري من خلال ما جاء به النظام المحاسبي المالي فيما يخص التثبيتات ،حيث عرفها "تلك الاصول التي تحوزها المؤسسة من أجل الانتاج وتقديم الخدمات .

الفرضية الثانية: قواعد تقييم التثبيتات المادية حسب النظام المحاسبي المالي تعكس الشفافية

للعمليات الحسابية .

الفرضية صحيحة لأن النظام المحاسبي المالي يقترح حلولا تقنية للتسجيل والتقييم المحاسبي للعمليات التي لم يعالجها المخطط المحاسبي الوطني فيما يخص التثبيتات ويقدم شفافية وثقة أكثر للحسابات والمعلومات المالية ، الأمر الذي من شأنه التقوية من مصداقية المؤسسات ويمكنها من تحسين بتنظيمها الداخلي وجودة اتصالاتها مع الاطراف المعيين بالمعلومة المالية .

الفرضية الثالثة : يتم معالجة التثبيتات من خلال ثلاث مراحل ،معالجة عند الشراء عند الاستخدام ،عند الاستغناء "من خلال الدراسة النظرية و التطبيقية تم التأكد من هذه الفرضية حيث تمثل المرحلة الاولى "الاستحواذ" مرحلة حصول المؤسسة على الأصل الثابت واثباته في الدفاتر بتكلفة سواؤ بتكلفة الحيازة أو الانتاج ...الخ أما المرحلة الثانية (الاستخدام) تبدا من الاستخدام الفعلي للأصل الثابت حتى يتم الاستغناء عنه، المرحلة الثالثة والاخيرة (الاستغناء) ابتدءا مع نهاية خدمات التثبيت لأنه أصبح لا يعمل بكفاءة وقد يتم ذلك عن طريق بيعه ،رميه أو استبداله بأصل آخر.

قائمة المصادر والمراجع